

أثر العوامل البشرية في تلف المعالم والموقع الأثري

الأستاذ: عبد القادر دحدوح

جامعة منتوري قسنطينة

مقدمة:

يتعرض التراث الأثري إلى عدة أشكال من التلف الطبيعية والبيولوجية والبشرية، وتعد هذه الأخيرة من أخطر العوامل وأبرزها، ومن ثم وجب خصصها بدراسة دقيقة ومفصلة، وفي موضوعنا هذا نحاول أن نبرز بعض صور ومظاهر هذا النوع من التلف، انطلاقاً من المعابد الميدانية لعدد من الموقع الأثرية، على مستوى ولاية تيسمسيلت وتيارت، وفي مدن تاريخية مثل قسنطينة وعنابة وتلمسان وميلة، وبعض المدن الأثرية كتيمقاد وقلعة بني حماد.

وفي هذه المداخلة سيكون تركيزنا أكثر في ضرب الأمثلة على مدينة قسنطينة كنموذج للمدن التاريخية، وعلى تيارت وتيسمسيلت كنماذج هي الأخرى لواقع أثري متواحدة خارج المناطق العمرانية، وقد سجلت أثناء تلك الخرجات عدة مظاهر نوردها فيما يلي:

أ- جرائم الاستعمار الفرنسي في حق الآثار الجزائرية:

1 - التخريب والتدمير:

كان لدخول الاستعمار الفرنسي إلى بلادنا في سنة 1830 إنعكاسات خطيرة على أصعدة مختلفة، من بينها المعالم والموقع الأثري، وقد كانت بداية التعدي عليها منذ السنة الأولى للاحتلال، وصدرت قرارات عديدة تدعى في مجملها إلى

الاستيلاء على مختلف المباني الدينية خاصة والمدنية والتجارية والمرافق العمومية، وقد سجل حمدان خوجة العديد من الشكاوى التي توجه بها سكان مدينة الجزائر إلى وزارة الحرب الفرنسية، يطالبون فيها باسترئاغ أملاكهم ودفع المضار عنها، ومن تلك الشكايات: «هدموا جامع السيدة، وأخذوا سارياته، وأبوابه، رخام وزلاجيه وألواحه الأرز الذي يأتي من فاس وهو يقرب من لوح السرو، كما هدموا ثلاثة أو أربع مساجد حوله صغيرة لأجل البلاصنة «الميدان»...»⁽¹⁾.

وقد كان رد سلطات الاحتلال كما يلي : «إن إنشاء ذلك الميدان كان ضرورياً، إلا أن المساحة التي اخضت لذلك كانت كبيرة جداً، مما ألحق الأضرار بالآخرين، وعدّ خطأً لكثير من الأسباب، لا يمكن لنا أن نقبل مبدأ أن المعاهدة قد رفعت عنا حق هدم مسجد لبناء مكان عام، وعندما وعدنا باحترام الدين الإسلامي فإننا لم نلتزم مطلقاً بعدم مس تلك الأماكن لأي سبب من الأسباب، نستطيع أن نتصرف بأي ملكية، سواء كانت دينية أو غيرها لفائدة النفع العام شريطة أن تعوض عن قيمتها».

أما إذا كانت الملكية لأحد الأفراد، فإن ذلك لا يشكل أي صعوبة،
خلافاً إذا كانت الملكية لمنفعة عام، وهنا أيضاً يجب أن نعرف أي الجماعة التي
تستطيع أن تطالب بحق مسجد قد هدم، إن هذا المسجد قد شيده وأقام على
رعاية أحمد باشا(1805-1808) وجماعته الانكشاريين، واستعمل من طرف
المفتى الحنفي(التركي)، وكان مختصاً لعبادة هاته الفرقة الدينية الأخيرة(المذهب
الحنفي)، أما اليوم فلم يعد هناك دايا ولا انكشاريين ولا أتراك بالجزائر، بحيث
يمكن لهم أن يشكلوا مجموعة خاصة بهم، كما ولا يوجد جمعية انكشاريين بحيث
تستطيع أن تطالب بقيمة هذا المسجد المهدوم...»⁽²⁾.

(1) التميمي (عبد الجليل)، بحوث ووثائق في التاريخ المغربي 1816-1871، الدار التونسية للنشر، ط١، 1972، ص 148-150.

(2) نفسه، ص 148-150.

ومن خلال هذه الشكاية تتضح الجرائم التي تعرضت لها المعلم الأثرية—خاصة الدينية— بالجزائر، وسياسة التدمير المعمد التي انتهجها الاستعمار الفرنسي. وهي نفس السياسة التي طبقت في باقي المدن الجزائرية، ففي قسنطينة كان عدد المساجد والمدارس والزوايا يقدر بـ 95 مؤسسة، لكنه بعد احتلال المدينة في سنة 1837 تم الاستحواذ على جل هذه المعلمات⁽¹⁾.

وبعد مرور ربع قرن (1866) يسجل العدو في عملية إحصائية وضعية كل معلم وما طرأ عليه من تغيير وظيفة أو تدمير، حيث لم يبق غير 27 بين مسجد وزاوية تحافظ على وظيفتها، في حين هدم وخرب واستحوذ على 48 معلم، أما الباقى وهو 20 فقد تم تحويل وظيفتها فخصصت إما للخدمات العسكرية أو كسجون أو لخدمات مدنية كمستشفيات أو ملاجئ أو أديرة وكنائس⁽²⁾.

2 - النهب والسرقة:

كانت سرقة الآثار بالنسبة للبلاد المستعمرة أمرا شائعا عند مختلف الإمبراطوريات الكبيرة في القرنين التاسع عشر والعشرين، وعمرت أغلب متاحف العالم الكبير بكثير من التحف الأثرية التي نهبت من البلاد العربية، وقد كانت الجزائر بالنسبة لفرنسا موردا أساسيا، فأثرت متاحفها بشأنها ثمينة وفريدة ومحظوظات نادرة... ومن الأمثلة التي لدينا معلومات بشأنها اللوحة التأسيسية لقلعة الأمير عبد القادر بتازة، والتي تم نقلها إلى متحف الأنفاليد بباريس⁽³⁾.

(1) FERAUD.L, Les Anciens Etablissements Religieux Musulmans De CONSTANTINE, in : Revue Africaine, 1968, n°12, PP.121-132.

(2) زوزو (عبد الحميد)، نصوص ووثائق في تاريخ الجزائر المعاصر (1830-1900)، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984، ص 245-247.

(3) دحدوح (عبد القادر)، استحکامات الأمير عبد القادر العسكرية، رسالة تخرج لنيل شهادة الماجستير في الآثار الإسلامية، قسم الآثار جامعة الجزائر، 2002-2003، ص 90.

3 - الحفريات العشوائية:

نقصد بالحفريات العشوائية أعمال التنقيب التي أجرتها بعض الباحثين الفرنسيين دون أن تتم وفق أسس علمية دقيقة، حيث أهمل فيها التسجيل العلمي والجرد الأثري للمكتشفات الأثرية، وتم الخلط بين اللقى، وجمعت في أكياس ثم وضعت في المتحف للعرض أو الحزن بطريقة فوضوية، فلا يميز بينها برموز وعلامات تدل على مكان العثور الأصلي لها، على الرغم من أن معرفة هذا المكان يعد أمرا ضروريا في التفسير والتحليل التاريخي والأثري للموقع، إلا أن هؤلاء الباحثين لم يأخذوا هذا بعين الاعتبار، فأضاعوا علينا معرفة جوانب كثيرة من تراث وتاريخ موقعنا الأثري.

وإلى جانب هذا فإن هؤلاء الباحثين وفي الكثير من حفرياتهم جعلوا إلى تدمير الطبقات الستراتيجافية التي تعود إلى العصور الإسلامية، وبعد الوصول إلى البقايا الرومانية يتوقف المعمول بالنسبة إليهم⁽¹⁾، كأن ما تحتها من طبقات تمثل الأرض البكر، وإن الرومان هم أول من اكتشف الموقع واستقر به، ومن حسن الحظ أن هذه الطبقات السفلية لم تمس، أما الطبقات العليا فإنما أزيحت وأزيح معها تاريخ وارت حضاري يشهد على فترة تعد من أزهى الفترات في تاريخ بلادنا.

إن هذه السياسة لم تكن اعتباطية وإنما وليدة فكر إستعماري يهدف إلى قطع صلات المجتمع الجزائري ب الهويته الوطنية، وربطه ب الهوية الرومان وأحفادهم الفرنسيين، لم يكن من اللائق عندهم الكشف عن حضارة آبائنا المسلمين ولا عن حضارة أجدادنا النوميديين.

(1) شنيتي (محمد الشير)، نظرية على الدراسات الأثرية في الجزائر كما كانت وكما نريد لها أن تكون، حوليات جامعة الجزائر، 1987-1988، ع، 2، ص 126-127.

2 - عوامل إدارية:

1 - تعدد السلطات الإدارية:

توجد الكثير من العالم الأثري تحت مسؤولية إدارات مختلفة غير وزارة الثقافة المعنية بحماية التراث، ومن تلك الإدارات وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، وفي حالات قليلة جداً السلطات العسكرية، فاما بالنسبة لهذه الأخيرة فنضرب مثلاً على البرج المتبقى من قلعة الأمير عبد القادر ببوغار(المدية)⁽¹⁾، وهو لا يزال يستعمل حالياً في الحراسة ومن دون ترميم.

أما وزارة الشؤون الدينية والممثلة عبر الولايات بمديريات، فإن معظم المساجد والمدارس الأثرية تحت سلطتها، وتوجد عادةً في كل مسجد جمعية دينية ترعى شؤونه الروحية والمادية، غير أنه في كثير من الأحيان عن حسن نية وبدافع الخير، يتم إجراء إضافات وتجديdas في تلك المساجد دون أن تخضع لأي رقابة من طرف مصالح وزارة الثقافة، وبهذه الكيفية أصبحت الكثير من هذه العالم تفقد تراثها العماري والفنى الأصيل، ولم يبق منها غير الاسم والمكان والمهيكل وأثناء معاييرنا للمساجد والمدارس الأثرية بقسنطينة، لاحظنا مثل هذه التجاوزات وهي كثيرة، وعلى سبيل المثال لا الحصر فإن جامع سيدي خضر⁽²⁾، جددت ميضاءه كلية، وطابقه السفلي، والدرجات الصاعدة إلى بيت الصلاة، فقد أزيلت الدرجات الخشبية الأصلية واستبدلت بألواح رخامية، وكسيت معظم جدران الطابق السفلي والميضاء بالزليج العصري وبالإسمنت المسلح.

أما بيت الصلاة فهو الآخر لم يسلم من بعض التغييرات، حيث تكاد الطلاءات المتكررة أن تطمس زخارف المحراب الجصية وأشرطة الكتابات الزخرفية، وزينت جوانب من المسجد بكتابات مصبوغة لم تكن من قبل، كما

(1) حول هذا البرج انظر دحدوح (عبد القادر)، المرجع السابق، ص 107-109.

(2) بني هذا المسجد الباي حسن بونحوك في سنة 1156هـ/1743م.

صبغت الأعمدة الرخامية بألوان عده، وأضيفت إلى السدة ألواح خشبية سدت بها الفجوات الحاصلة بين الدربينات، وفي الأعلى منها أضيف جزء آخر من الخشب والزجاج، وهذا بعرض حجب المصليات بالسدة عن أنظار الرجال.

إن هذه الأعمال وحسب معلومات من عين المكان كانت مبادرة من القائمين على المسجد، دون أن تكون هناك مراقبة او متابعة او حتى استشارة من قبل مثلي وزارة الثقافة (مديرية الثقافة والدائرة الأثرية آنذاك).

ونفس الحال ينطبق على الجامع الكبير⁽¹⁾ الذي أصبحت ميضاً ته عصرية تماماً، واستخدم الإسمنت المسلح في إعادة ترميمه، وإضافة بلاطات بالإسمنت المسلح-دائماً- في جانب من الصحن الذي غطى هو الآخر بسقف من الزجاج (انظر الصورة رقم 1).

وعلى العموم فإن أغلب مساجد قسطنطينية الأثرية ومدرسة سيدي الكتاني⁽²⁾ خضعت مثل هذه الأعمال التجددية، التي لم تراع فيها الأطر القانونية ومبادئ الصيانة والترميم الحقيقة.

وبالإضافة إلى هاته الجهات الإدارية يمكن إضافة مديرية التعمير والبناء، فهذه الإدارة ترعى حالياً مشروع ترميم المدينة القديمة بقسطنطينية، وقد شكلت خلية لهذا الغرض، غير أن أهم ملاحظة شدت انتباها هو خلوها من أي مختص في الآثار، على الرغم من أن المنظمة العالمية الراعية لحماية الآثار «اليونسكو» تستوجب إدراج الأثريين في عملية الترميم، ومن صلاحيات هذه الخلية منح رخص لإجراء بعض الترميمات الاستعجالية، كالمباني التي يعاني أصحابها من تسرب مياه الأمطار، فتمنح رخصة لهم ويتولى صاحب المبني عملية الترميم بنفسه.

(1) بني هذا الجامع في عهد الأمير الحمادي يحيى بن العزيز في سنة 530هـ/1136م.

(2) بني هذه الدراسة صالح باي في سنة 1202هـ/1787م.

2 - قلة المبالغ المالية:

تتطلب حماية وترميم التراث المادي مبالغ مالية ضخمة، خاصة إذا علمنا أن بلادنا تحتوي على عدد هائل من الواقع والمعالم الأثرية، فولاية تيارات حسب أطلس الآثار الجزائرية تضم أكثر من 460 موقع⁽¹⁾، ومعالم المدينة القديمة بقسنطينة هي الأخرى كثيرة، وكذلك هو الحال في باقي المدن التاريخية بالجزائر، ومع ذلك فإن الدولة تقدم مساعدات لأصحاب المباني الأثرية تقدر على حسب خلية حماية وتأهيل المدينة القديمة بقسنطينة بـ 60% من تكلفة الترميم، غير أن هذه النسبة وحسب بعض المواطنين تعد قليلة، خاصة وإن تكلفة الترميم تكون في الغالب مرتفعة، ومن ثم فإن العملية تسير ببطء.

وما زاد من تعقيد المهمة هو أن أغلب المباني ليست لملك شخص واحد وإنما ملكية جماعية، فإذا كان شخص ما يسكن حيزاً من مبني بمقدوره إجراء ترميم له فإن هناك شخص آخر يسكن حيزاً آخراً من نفس المبني وليس بإمكانه تحمل تكاليف الترميم، وهكذا تطرح مشكلة مالية وهي توفير سكنات جديدة لاسكان غير القادرين على ترميم مبانيهم.

أما فيما يخص الواقع الأثري فالإضافة إلى كثرتها، فهي في كثير من الأحيان تقع في أراضي ذات ملكيات خاصة، وحتى يتسع للدولة التدخل فيها وحمايتها بحدودها القانونية (200م حول المعلم أو الموقع)، لا بد من نزع الملكية الخاصة مقابل تعويض مادي لأصحابها.

3 - نقص الإطارات المتخصصة:

يعد علم الآثار من الدراسات الحديثة ببلادنا (1986)، وإن عدد الطلبة المتدرسين فيه عادة ما يكون قليلاً جداً، ويرجع هذا إلى عدم الوعي بأهمية

(1) تم القيام بهذه العملية الإحصائية لما كنت مسؤولاً للدائرة الأثرية بتiyارت انطلاقاً من أطلس قزال: GSELL.S, Atlas Archéologique de l'Algérie, Feuille N°22-23, 33-34, 44-45.

التخصص عند الحاصلين على البكالوريا، كما إن سوق الشغل فيه شحيبة مقارنة مع تخصصات أخرى، فالأثري ليس له حق التوظيف في الإدارة ولا في التعليم، ويبيقى مجاله ضيقاً في بعض مصالح وزارة الثقافة كالمتحف ومراكز البحث الأثري.

إن هذا الواقع جعل عدد المتخصصين قليلاً، ونسبة توظيفهم أقل، وقد نجم عن هذا فراغ كبير في بعض المناطق، لدرجة أن ولاية قسنطينة -على سبيل المثال- لا يوجد فيها أي متخصص في الآثار يشغل وظيفة سواء في مديرية الثقافة أو في الدائرة الأثرية سابقاً، ومن المعلوم أن هذه المديريات هي التي تحرص على حماية تراث الولاية وتطويره، حتى أن خلية حماية المدينة القديمة لا يوجد من بين أعضائها أثريين، وقد انعكس هذا بشكل خطير على معالم المدينة و مواقعها الأثرية.

وعلى هذا الحال توجد ولايات أخرى، وفي الحقيقة أنه لا يكفي أن يوظف شخص واحد أثري في مديرية الثقافة أو في متحف، فالامر يتطلب عدداً أكبر من ذلك، بحيث ينبغي تواجد الأثريين في كل بلدية لمتابعة مواقعها ومعاملتها الأثرية، ونشر الوعي والحس الأثري بين أوساط مجتمعها بمختلف طبقاته ووظائفه، وبإمكانه أيضاً أن يلعب دور الدليل والمرشد إلى آثار بلديته كلما استدعت الضرورة، وكم نحن بحاجة إلى هؤلاء المرشدين المتخصصين، فالكثير من مواقعنا ومعالمنا هي محل ارتياز وزيارة لوفود محلية وأجنبية، ولا يوجد فيها أي دليل أو مرشد، وقد استغل بعض الناس من غير المتخصصين ليقدموا أنفسهم بدليلاً، لكن ما يقدمونه للزائر يبقى دائماً ناقصاً، ولا يعكس البعد التاريخي والحضاري للموقع أو المعلم الأثري.

4 - نقص الحراس:

كانت الوكالة الوطنية للآثار المسؤول المباشر على الآثار، وكانت تخصص للموقع والمعلم الأثري المصنفة حراساً، لكنه مقارنة مع ازدياد وتيرة سرقة الآثار فإن العدد يبقى قليلاً، فوجود حارس واحد في موقع أثري مثل مدينة تيهرت - تقادمت بتيار ليس بإمكانه القيام بالحراسة التامة طيلة الساعات الأربع والعشرين في اليوم، هذا بالنسبة للموقع المصنفة أما غير المصنفة - وما أكثرها - فهي غير محروسة بتاتاً.

5 - انعدام المسح الأثري:

تطلب حماية المواقع الأثرية أولاً إحصاؤها وجردها، وهذا ما يشهد تأخراً كبيراً، فعملية الجرد التي تجري حالياً لا تتعذر أن تكون تسجيلاً للتراث الأثري انطلاقاً مما كشفت عنه الحفريات أو عشر عليه صدفة أو ما سجله قزال في أطلسه، أما المواقع الأثرية غير المكتشفة فتبقى مجهلة، وهي المواقع التي تتعرض بصورة أكثر للنهب والسرقة، ولجرد هذه المواقع وإحصائها كلية وبدققة علمية يجب القيام بمسح أثري شامل ل الكامل أرجاء الوطن، وهذه العملية التي نحن بحاجة ماسة إليها ولا يكفي أن نعتمد على ما ذكره قزال دون التتحقق ميدانياً وبطرق الاستكشاف الأثري المختلفة والوسائل المتقدمة الجيوفизيائية منها والكيميائية والميكانيكية، دون القيام بهذا العمل تبقى الكثير من المواقع عرضة لمختلف أنواع التلف.

6 - نقص وتأخر أعمال الترميم:

تعد أعمال الترميم التي أبْخَزَت قليلة مقارنة بالمعلم والموقع التي تحتاج إلى ترميم هي الأخرى، وإن كانت شهدت العملية انتعاشاً كبيراً في السنوات

الأخيرة، ومع ذلك فإن الكثير من المعالم هي في طريق الزوال والاندثار، وهي تتطلب تدخلًا استعجاليًا، وما لفت انتباها ونحن نتجول في بعض معالم المدينة القديمة بقسنطينة، مسكن من أروع البيوت العثمانية بالمدينة، وهو ينسب إلى الدايحة بنت الباي، والمسكن لا يزال يحافظ على طرازه المعماري الأصيل وقبته وزخارفه الجصبية البديعة، إلا أن هذا البيت يشهد الأمصارا خطيرًا ومتتسارعا يستوجب الإسراع في ترميمه.

7 - عدم متابعة موقع الحفريات وصيانتها:

لعله من أبرز أهداف الحفريات العلمية إنقاذ الآثار من الموت البطيء الذي تتعرض له وهي في باطن الأرض، ودراستها واستخلاص الجوانب الحضارية المتعلقة بالمجتمع الذي أنتجها، غير أنه من الغريب أن ينقلب هذا الدور الذي تؤديه الحفريات وعلم الآثار بصفة عامة إلى تعجيل التدمير السريع للمواقع الأثرية⁽¹⁾، ويحدث هذا عندما لا تراعى الصيانة والحماية الدائمة للمكتشفات سواء أثناء الحفر أو بعده⁽²⁾، وهناك الكثير من الحفريات خاصة تلك التي أجريت في العهد الاستعماري وضعت مخططات لمكتشفاتها الأثرية المعمارية، ولو نأخذ تلك المخططات وننتقل إلى الموقع فإننا لا نجد لها تتطابق مع ما بقي من المكتشفات، وبعض الحفريات تركت مهملا دون أدنى متابعة لتغزوها الأعشاب والحشائش الضارة (مثل حفرية المنصورة بتلمسان).

(1) آدام(ج.ب) بوسوترو(آ)، الترميم المعماري والحفاظ على المواقع الأثرية، عن كتاب الحفظ في علم الآثار، ترجمة محمد احمد الشاعر، المعهد العلمي الفرنسي للأثار الشرقية بالقاهرة، 2002، ص502.

(2) آدام(ج.ب) بوسوترو(آ)، نفسه، ص493 انظر ايضا: يرخينيا باخه ديل بوشو، علم الآثار وصيانة الأدوات والمواقع الأثرية وترميمها، ترجمة خالد غنيم، بيisan، بيروت-لبنان، ط١، 2002، ص207-227.

8 - الحث السياحي:

تمثل السياحة أحد الموارد الهامة لاقتصاد بعض الدول، ولأهمية هذا المورد تسيطر الدول مشاريع للخدمات السياحية، وتعمل ترويجاً لموقعها الأثرية ومناظرها الطبيعية، التي هي محل اهتمام السواح، وإذا كان التدفق السياحي على الموقع الأثري مهم، فإنه من جهة أخرى قد يسبب ضرراً على الموقع نفسه، وقد يؤدي في بعض الأحيان إلى غلقه أمام الجمهور⁽¹⁾.

ومن خلال معاييرنا لبعض الموقع الأثري التي تشهد إقبالاً من طرف السواح، مثل مدينة تيمقاد بباتنة وجميلة بسطيف وتيديس بقسنطينة وقلعة بنى حماد بالمسيلة، وبعض المدن التاريخية كقسنطينة وتلمسان، فقد شدت انتباها بعض السلوكيات التي تصدر من بعض الزوار وتؤثر على الموقع الأثري، ومن أهمها حب السواح أخذ صور فوق معلم وبقايا أثرية (انظر الصورة رقم 2)، ففي تيمقاد مثلاً نجد الكثير منهم يتسلق البوابات والأقواس وبعض الأسوار للتقطاط صور، وهذه الظاهرة خطيرة على تلك البقايا، فهي تؤثر تدريجياً على سماكتها وصلابتها.

وبقلعة بنى حماد يتوجه الفضوليون إلى الصعود إلى أعلى متذنة الجامع الكبير، رغم أن تصدع سقف درجاته تظهر بوضوح كبير، وإن الحالة التي هي عليها لا تسمح بالصعود، إلا أن الجمهور يبقى يلح في طلبه، وفي الأخير تلى له رغبته (انظر الصورة رقم 3-4).

ومن السلوكيات أيضاً الملائمة والكتابة على الآثار، وتعد هذه الأخيرة ظاهرة شائعة، فلا تكاد تزور موقعاً أو معلماً أثرياً ولا تجد على بقاياه أو جدرانه أثراً لهذا الفعل (انظر الصورة رقم 5).

(1) آدام(ج.ب) بوسوترو(آ)، المرجع السابق، ص493.

جــ العوامل الاجتماعية:

١- النمو الديمغرافي:

طرح هذه الإشكالية في المدن التراثية بحدة، وتأثير المعالم الأثرية بهذه الظاهرة من عدة جوانب أهمها:

- إن ازدياد عدد الأفراد داخل البيت الواحد وما يصاحب ذلك من اقتناء مختلف أغراض الحياة سيزيد من الثقل المعتاد على المبني تحمله.
 - تعدد الورثة، فالكثير من المساكن تتأخر عملية ترميمها بسبب تعدد الورثة المالكين لها، وتنازعهم بشأن تمويل عملية الترميم، وتعد هذه الظاهرة من أخطر العقبات التي تواجه مشاريع ترميم المدن التاريخية، وفي قسنطينة هناك حالات عديدة منها إن المبني الذي توجد به مقبرة آل الفكون⁽¹⁾ الأثار بصفة تكاد تكون كافية، وحسب أفراد من العائلة فإنه كان مبرمج للترميم، ولكن تنازع الورثة حال دون ذلك، وهذا هو المبني اليوم يعيش في وضع كارثي على الرغم من قيمته الأثرية والتاريخية الكبيرة (انظر الصورة رقم 6)، ونفس الإشكال يطرح في بيت الدايحة بنت الباي الذي سبقت الإشارة إليه.

2 - الأخلاء والإهمال:

بعد ازدياد نسبة النمو الديمغرافي بصورة لم يعد البيت العتيق قادرًا على استيعابها، اضطر الكثيرون من السكان إلى الترحُّج خارج المدينة القديمة واللجوء إلى بنايات حديثة، وربما سبب ذلك الضيق، وربما لتأثيرهم أيضًا بالبنيات العصرية، إن هذا الترحُّج يعد خطورة على المباني الأثرية، فهو يجعلها عرضة

(1) يعد آل الفقون من ابرز البيوتات العلمية بمدينة قسنطينة منذ العهد الموحدي وطيلة العهد العثماني ينسب اليهم العديد من العلماء والمؤلفين انظر فيلالي (عبدالعزيز)، مدينة قسنطينة تاريخ- معالم-حضارة، دار الهدى، الجزائر، 2007، ص 130-132.

للإهمال والاهيارات⁽¹⁾، وقد لا حظنا هذه الحالة في بيت الدايحة بنت الباي، حيث أخلت جوانب منه وتركت دون تنظيف أو حماية أو تدعيم لسقفه الذي ينهار يوماً بعد يوم، وقد استغل سكان الجزء الآخر من البيت هذا الحيز ليحولوه إلى مفرغة للمهملات والفضلات (انظر الصورة رقم 7).

3 - التجديد والتحديث:

لقد جاء التجديد والتحديث كنتيجة للتطورات الحاصلة في مختلف مناحي الحياة، وهو يأخذ عدة أشكال نذكر منها ما يلي:

3 - أ- تقسيمات وإضافات جديدة:

كما سبق وأن ذكرنا فإن المجتمع يعرف ثواباً مطرداً وأن هذا النمو دفع الناس إلى إحداث تقسيمات جديدة لغرف مساكنهم العتيقة، وأحياناً إضافة غرف فوق أسطح المباني، وأحياناً أخرى تحويل الرواق المحيط بالصحن إلى غرف، وقد شاهدنا مثل هذه الحالات في مساكن عدة بمدينة قسنطينة.

ولا يتوقف هذا الاستحداث على المساكن فقط، وإنما يشمل أيضاً بعض المعالم الدينية والتجارية التي سمحت لنا الفرصة للاطلاع عليها، ففي الجامع الكبير بقسنطينة استحدثت سدة - كما سبقت الإشارة إليه - بالرواق الغربي من الصحن، أما المباني التجارية فنذكر منها فندق الزيت الذي أصبح يضم تقسيمات معمارية لم تكن به من قبل.

3 - ب- استحداث وظائف جديدة:

ينتتج عن استحداث وظائف جديدة للمباني الأثرية إدخال بعض التعديلات في هيكلها المعماري ومنظمتها الزخرفية بصورة أقل، ونلمس هنا بصورة جلية

(1) (السيد محمود)، المدن التاريخية خطط ترميمها وصيانتها، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة، 2002، ص 43-44، 100.

في مدرسة جامع سيدى لخضر بقسنطينة التي بناها صالح باي في سنة 1193هـ / 1779م لتكون مدرسة، وفي عهد الشيخ ابن باديس استخدمت كمكتبة لتصير فيما بعد مسكنًا، ولم نكن نعرف في بداية الأمر عن أثرها شيئاً، ولما أتيحت لنا الفرصة للدخول إليها على أساس أنها كانت مكتبة لابن باديس كم كانت المفاجأة كبيرة، فتخطيطها المعماري يوحي بأنها كانت مدرسة وإنما هي المدرسة التي تذكر المصادر التاريخية بأن صالح باي شيدها بجوار جامع سيدى لخضر، وأهم التغييرات التي طرأت عليها هو استحداث غرف جديدة لم تكن في أصل التخطيط، حيث اقتطعت بلاطة من قاعة التدريس للتحول إلى غرفة، وأغلق المدخل الذي كان يربطها بالجامع (انظر الصورة رقم 9-8).

ويظهر أثر استحداث الوظائف أيضاً في المساكن التي حولت جوانب من طابقها الأرضي إلى محلات تجارية تفتح على الشارع.

3 - ج- استخدام مواد بناء حديثة:

لم تعد مواد البناء التقليدية متوفرة وأصبحت نادرة، وهذا ما جعلها ذات أسعار مرتفعة، وليس في متناول الجميع، إضافة إلى تراجع المهارات فيها، وتخلي الحرفيين عن صنعها، ومن ثم يلتجأ كل من رغب في إصلاح بنايته الأثرية إلى مواد حديثة كالآجر والاسمنت المسلح والزليج العصري والinox وغيرها.

إن هذه المواد الحديثة تختلف في طبيعتها ومكوناتها وطريقة استخدامها عن مواد البناء التقليدية، ومع كل أسف فقد غزت هذه المواد اغلب المعلم الأثري الذي زرناها بمدينة قسنطينة أو عنابة (جامع صالح باي) (انظر الصورة رقم 10)⁽¹⁾، وما يؤسف له أيضاً أن بعض أعمال الترميم استخدمت فيها هذه

(1) بني هذه المسجد صالح باي في سنة 1206هـ / 1792م.

المواد كجامع سيدى غانم بمدينة ميلة، الذى كسيت جدرانه الخارجية بالاسمنت المسلحة قبل أن توقف الأشغال، كما أن ما شهدته الجامع الكبير بقسنطينة لا يمكن أن نسميه ترميمًا، وإنما هو بمثابة تجديد، فقد استعمل فيه الاسمنت المسلح، وغطي سقفه بقرميد عصري، وكسيت جدران ميضاً ته بزليج عصري.

ونفس الملاحظة نقولها بخصوص المدرسة الكتانية التي استخدمت فيها المواد الحديثة في جميع أجزائها، أرضياتها، كسوات جدرانها، سقفها الداخلي الذي استعمل فيه الجبس وعلى الطريقة العصرية... (انظر الصورة رقم 11).

والأمثلة عديدة عن استخدام المواد الحديثة سواء بغرض الترميم أو التجديد أو الإصلاح، ولا يمكن حصرها في هذا المقام، وعلى العموم فإن هذه المواد الحديثة أفقدت الكثير من المعالم قيمتها التاريخية والأثرية، وأصبح المرء ليس بإمكانه أن يفرق بين مسجد أثري وآخر حديث.

3 - دـ إدخال وسائل حديثة:

لقد أنتفتحت التكنولوجيا العصرية عدة أجهزة ووسائل لم تكن من قبل وتأثرت المدن التاريخية بهذا التطور، وأصبح من الضروري أن تزود بالكهرباء والهواتف السلكية وأنابيب الغاز والماء وقنوات الصرف، واقتضاء أجهزة وماكينات تحدث هزات وتشكل ضغطاً على المباني الأثرية مع مرور الوقت، ولو يتم استعمال هذه الوسائل بطريق سليمة لكان الضرر أخف، ولكن في الغالب يكون على حساب العالم الأثري، فمع ظهور المكيفات الهوائية فتحت نوافذ لم تكن في الأصل موجودة، كما هو الحال في مسجد سيدى عبد المؤمن⁽¹⁾ وفندق الزيت بقسنطينة وغيرها.

(1) تاريخ بناء هذا المسجد مجھول وقد كان في الأصل زاوية وقد أعيد تجديده في سنة 1183هـ / 1769م.

كما أحدث هذا التطور التكنولوجي ضياع بعض الحرف التقليدية التي كانت ناشطة في المدن التاريخية، وزوال الطرق والأساليب الصناعية القديمة، فالحمامات استغفت عن غرفة التسخين التي كان يستعمل فيها الحطب، والمخابز «الكوشات» غزتها الأجهزة والآلات التي تشتمل بالغاز (انظر الصورة رقم)، وضاعت وسائل النقل التقليدية لتحول محلها السيارات و مختلف الوسائل العصرية، والتي لها اثر خطير على المباني الأثرية لما تحدثه من اهتزازات، فضلاً عن الدخان المتتصاعد منها، والذي يؤثر سلباً هو الآخر على المدن التاريخية⁽¹⁾.

4 - قلة الوعي والحس الأثري:

تتسبب هذه المشكلة في العديد من حالات التلف، وما يتأسف له المرء هو أن قلة الوعي ليست فقط عند عامة الناس بل حتى بعض المسؤولين، إن هؤلاء الناس لا يدركون أن الأثر هو تاريخ بلدنا وتراث أجدادنا، وبرهان هويتنا، ودليل عراقتنا وأصالتنا، إن مثل هؤلاء الناس يبيعون هذا التراث بابحث الأثمان، ويخربونه ويهدمونه من أجل عرض زائل، فهذا يجفف فيعثر على كثر ويذهب به إلى الصائغ ليبيعه بقدر وزنه، وذلك من أجل الوصول إلى بضعة دريهمات فضية أو دنانير ذهبية في باطن موقع أو معلم أثري يهدم ويخرج كل ما يعرض طريقه، وذلك قريب منه موقع أثري يقوم بجلب حجارته ليبني بها مسكنه، وآخر يجلب تلك الأحجار المنحوتة والأعمدة وتيجانها ليزين بها بيته، وآخر يستغل القبور المحفورة والمنحوتة من حجر والجرار الطينية الكبيرة لتخزين الماء وغيرها من الأغراض، وغيره غبنه الفراغ، ولم يجد شيئاً يشغل به نفسه، فيلجأ إلى صفائح النقوش الصخرية، فيكتب ويرسم ما شاء ويطمس نقوشها، وبعض آخر يعثر على بقايا أثرية من جراء أشغال الحفر التي تتطلبها بعض المشاريع ولا يبلغ بها السلطات المعنية.

(1) البنا(السيد محمود)، المرجع السابق، ص40-41.

د- المخالفات القانونية:

1- الترميم غير المرخص:

كما ذكرنا سابقاً فإن المعالم الأثرية تحت مسؤولية سلطات مختلفة، وذكرنا أن بعض المعالم خاصة الدينية تخضع لتجديده أكثر منه ترميم دون رخصة من وزارة الثقافة، رغم أن القانون يؤكّد على وجوب الحصول على هذه الرخصة أولاً، ففي الفقرة الأولى المادة 21 من القانون المؤرخ بـ 22 صفر 1419 الموافق 15 يونيو 1998 والمتعلق بحماية التراث الثقافي تذكر بأنه « تخضع كل أشغال الحفظ والترميم والتصلیح والإضافة والتغيير والتهيئة المراد القيام بها على المعالم التاريخية المقترحة للتصنيف أو المصنفة أو على العقارات الموجودة في المنطقة المحامية إلى ترخيص مسبق من مصالح الوزارة المكلفة بالثقافة ».

ولا يقف القانون عند هذا الحد بل يلح على وجوب المراقبة التقنية لمختلف الأشغال كما هو موضح في المادة 26 من نفس القانون: « تخضع جميع الأشغال، مهما كان نوعها، التي تنجز على المعالم التاريخية المصنفة أو المقترحة للتصنيف للمراقبة التقنية لمصالح الوزارة المكلفة بالثقافة ».

2- الحفر غير المرخص:

إن الكثير من أعمال السرقة والنهب ناتجة عن أعمال حفر غير مرخصة، وهو ما يعد في نظر القانون تعدياً على الواقع الأثري، ويفرض عقوبات على مرتكبي هذا الفعل، وقد صرحت بهذا المادة 94 من نفس القانون: «يعاقب بغرامة مالية يتراوح مبلغها بين 10000 دج وبالحبس من سنة إلى ثلاثة سنوات، دون المساس بأي تعويض عن الأضرار، كل من يرتكب المخالفات الآتية:- إجراء الأبحاث الأثرية دون ترخيص من الوزير المكلف بالثقافة... ».

3 - المشاريع العمرانية:

يقصد بالمشاريع العمرانية مختلف أعمال الحفر والبناء التي تبرمجها الدولة أو الخواص في منطقة ما، وقد تأخذ هذه المشاريع مساحات واسعة مثل بناء مدن جديدة، شق طرق رئيسية كبيرة (كالطريق السيار شرق غرب)، إنشاء السدود، إن هذه المشاريع تنفذ من دون إجراء عملية مسح أثري إنقاذي للمساحات التي ستشغلها، ومن المفروض أنه في مثل هذه الحالات لا بد أن يسبق تنفيذ المشروع القيام أولاً بعملية مسح أثري، وإذا عثر على موقع أثري تبرمجة حفرية لينقذ من خلالها ما يمكن إنقاذه من تحف وبقايا أثرية، لكن ما يؤسف هو أن بعض المشاريع تنفذ حتى ولو وجدت آثار أمامها دون إعلام وزارة الثقافة.

وعلى سبيل المثال نذكر ما حدث في الموقع الأثري تاهرت-تاقدمت خلال سنة 1976 لما شرع في بناء القرية الفلاحية على جانب هام من الموقع الأثري، ولم يتوقف إلا بعد تدخل من وزارة الثقافة ومنعه من إتمام المشروع فوق مساحة تثبت الصور الجوية أنها تضم في باطنها بقايا أثرية.

4 - النهب والسرقة:

تعد هذه الظاهرة من أخطر الظواهر التي تهدد الموقع والمعلم الأثري، وفي الغالب تكون ناجمة عن الحفر غير المرخص به، ويصبح الأمر أكثر خطورة لما تكون شبكات منتظمة تختص بسرقة ونهب التراث، ولعل رجال الدرك الوطني هم أدرى بهذه الظاهرة، والأرقام التي يقدمونها للرأي العام ومختلف وسائل الإعلام تشهد على ذلك، فعلى سبيل المثال ذكر حصيلة سرقة الآثار المسجلة لدى الدرك الوطني بداية من سنة 2006 والمقدرة بـ 1780 قطعة أثرية

ونقدية⁽¹⁾، فكم من مرة تنشر الجرائد مقالات بخصوص هذه الأحداث، وما خفي منها من دون شك أكثر وأخطر.

ومن خلال معاييرنا لبعض الواقع الأثري على مستوى ولاية تيسمسيلت وتيارت شاهدنا آثار النبش والحفري في بعض الواقع التي طالتها يد العابثين قصد البحث عن الكنوز، ومن تلك الحالات ضريح قدیم يوجد بمنطقة سیدی إسماعیل أو الزاوية بلدية عماري ولاية تيسمسيلت⁽²⁾ الذي تقدم مع مر التاريخ ليأتي من ينش في وسطه للوصول إلى مكان القبر عليه يجد فيه ما يصبوا إليه، وقبور موقع عین تکریة⁽³⁾ هي الأخرى لم تسلم من النبش فأخرجت بقايا أصحابها العظمية لتناثر فوق سطح الأرض، ونفس الحال بالنسبة لقبر كسرت بعض جوانبه وأزيح عنه غطاؤه في موقع خربة أولاد قويدر ببلدية سیدی العنتري ولاية تيسمسيلت (انظر الصورة رقم 12)⁽⁴⁾، وإن الرأي إلى أضرحة الأجدار بفرندة ولاية تيارت⁽⁵⁾ خاصة الضريح الذي يرمز له بحرف «F» في منطقة ترناتن بجبل عراوي، سيرى بأم عينيه آثار الحفر الذي مس أرضية غرفه الداخلية.

إن السرقة والنهب هي من أخطر العوامل التي تهدى الآثار بصفة عامة سواء كانت موقع أو معلم أو تحف منقولة، وقد أولى قانون حماية التراث

(1) نائلة(ب)، حجز أكثر من 1780 قطعة أثرية نادرة منذ سنة 2006، جريدة الشروق اليومي، يوم 21/05/2007، العدد 1998، ص 3.

(2) حول هذا الضريح انظر: GSELL.S, op-cit, feuille n°23

(3) كانت عین تکریة ضمن منشآت خط الليمس الروماني اقيمت في أواخر القرن الثاني وبذلة CAVAUT.P, «Note sur les Ruines Antiques d'Ain Toukria», *Revue Africaine*, 1883, PP.232-236

(4) حول هذا الضريح انظر: GSELL.S, op-cit, feuille n°22

(5) يرجع تاريخ بناء أضرحة لجدار إلى أواخر القرن الرابع وبداية القرن السابع ميلادي على يد مملكة الونشريس البربرية انظر: شنطي (محمد البشير)، موريطنیا القيصرية دراسة حول الليمس ومقاومة المور، اطروحة دولة في تاريخ آثار المغرب القديم، معهد الآثار، جامعة الجزائر، 1991-1992، ج 1، ص 743-727

الثقافي السابق ذكره عنابة خاصة بهذه الظاهرة بنصوصه العقابية خاصة
المواد 94 و 95 و 102.

الفراغ القانوني:

إن الناظر إلى قانون حماية التراث الثقافي يرى بعض النقائص فيه، فهو يعالج
بعض الحالات بصفة سطحية دون تفصيل، مع أنها تعد من المخاطر التي تهدى
التراث الأثري ومن تلك القضايا:

- إن المادة رقم 71 من القانون المذكور وفي فقرتها الرابعة تذكر أنه: «ينبغي
أن تقضي كل عملية بحث أثري مرخص بها إلى نشرة علمية»، وفي حالة عدم
الالتزام القائم على الحفريات أو البحث الأثري بهذا الشرط فإن عقابه كما هو
موضح في المادة 74 حيث بإمكان الوزير المكلف بالثقافة أن يقرر سحب رخصة
البحث مؤقتاً أو نهائياً منه، وهذا العقاب لا يعد كافياً بالنظر إلى خطورة الأمر،
فالحفريات بدون تقرير أثري يُنشر هي تخريب للموقع الأثري، والأمثلة موجودة،
فهناك من الحفريات التي أجريت لا نعرف عن نتائجها أي شيء بل حتى مكان
إيداع المكتشفات غير محدد، وقد بحثت عن تقرير إحدى الحفريات فلم أجده
له أثراً وباقرار من القائم على الحفريات نفسها.

- كما أن القانون يركز حمايته أكثر على التراث الأثري في أشكاله الثلاثة:
المصنف أو المقترن للتتصنيف أو المسجل في قائمة الجرد الإضافي، في حين أن
الموقع والمعالم غير المدرجة ضمن هذه الأصناف فحمايتها أقل ما يقال عنها أنها
ناقصة بشكل كبير إن لم نقل منسية في بعض الحالات.



صحيح أن القانون يفرض عقوبات على مرتكبي بعض المخالفات مثل
إجراء حفر غير مرخص، أو عدم التصريح بالمكتشفات الأثرية سواء الفجائية
أو الناتجة عن حفريات قانونية، أو بيع أو إخفاء بقايا أثرية حسب المادتين 94

و95، إلا أن القانون لما يتحدث عن مخالفات التلف والتشويه والهدم وإعادة الإصلاح فهو يحدد عقوبات فقط على الممتلكات الثقافية المصنفة أو المقترحة للتصنيف أو المسجلة في قائمة الجرد الإضافي في المواد 96-99، في حين يغفل عن هذه المخالفات في حالة ارتكابها على ممتلكات لم تسجل بعد ضمن هذه الأصناف.


الخاتمة:

من خلال هذا العرض المتواضع يظهر لنا مدى خطورة العوامل البشرية في تلف المعالم والمواقع الأثرية وتعقد الأشكال التي تبرز بها، ومتى كانت الإرادة متوفرة للحد من هذه العوامل إلا وتصطدم بمعوقات عديدة، لدرجة يصعب فك رموزها واحتياز عقبتها، وفي جميع الأحوال فإن المسألة تحتاج إلى بذل جهود مشتركة، وجمع وتناصر مصالح مختلفة، وأخذ قرارات حازمة، ومنح سلطة تنفيذية صارمة للجهات الوصية بحماية هذا التراث.

* * *



الصورة رقم ٦: تعدد الوراثد وأثره في تلف المعالم
(دار ابن الفقيون بقسنطينة)



الصورة رقم (٨): الباب المسدود حالياً والذي
كان يربط بين مدرسة وجامع سيدي لخضر
بقسنطينة.